

حكم هجر المسلم لأمر في الدنيا | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

تخاصم اثنان ولا هذا على هذا هذا غمزه مرة بكلمة هذا المرة قدح فيه في مكان بكلمة ونحو ذلك فهذا ليس من صانع اهل بل اذا

حصل الهجر الشرعي فانه يكون بشروطه - [00:00:01](#)

المأذون بها شرعا المسلم لا يحل له ان يهجر اخاه المسلم فوق يعني لامر من امور الدنيا اذا اعتدى عليك في عرضك او او اخطأ

عليك في نفسك سمعت هذا منه او حصل بينك وبينه خصومة ان تهجره - [00:00:23](#)

في حق نفسك الى ثلاث فقط ومن عفا واصلح فاجره على الله اما ما هو اكثر من الثلاث فلا يجوز يحرم ومن فعله يعني هجر اخاه

فوق ثلاث من حظ من حبوب الدنيا - [00:00:43](#)

فانه داخل من هجر المسلم بغير حق وممن لم يصلح ذات البيت امر جل وعلا بطاعة الله ورسوله فقال واطيعوا الله ورسوله وهذه

عامة يدخل فيها الواجبات والنوافل - [00:01:02](#)